

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى كتابي رقم ٣٤٨ بتاريخ ٢ أكتوبر ٢٠١٣، المتضمن السماح للبنوك باستثناء عمليات استيراد كل من اللحوم والدواجن بجميع أنواعها، والسكر بجميع أنواعه لحساب التجار بغرض الاتجار فيها أو الجهات الحكومية من الحد الأدنى لنسبة التامين النقدي البالغ ٥٠%، مع ترك الحرية للبنوك في تحديد نسبة الغطاء النقدي وبدون حد أدنى....."، بالإضافة إلى "استثناء عمليات استيراد المواد التالية من الحد الأدنى لنسبة التامين النقدي البالغ ٥٠%:

- ١- الأدوية والأمصال والمواد الكيماوية الخاصة بها
- ٢- ألبان الأطفال
- ٣- المواد الغذائية (قمح / زيوت / حبوب)
- ٤- الأعلاف (الذرة / الصويا / باقى المستلزمات)
- ٥- الأسمدة والمبيدات الحشرية

ذلك مع ترك الحرية للبنوك في تحديد نسبة الغطاء النقدي وبدون حد أدنى، مع ضرورة مراعاة ضوابط منح الائتمان الصادرة عن البنك المركزي المصري، ونتائج الدراسة الائتمانية التي يجريها كل بنك لعملائه في هذا الشأن، وذلك حتى آخر شهر يونيو ٢٠١٤."

هذا وفي ضوء ما سبق فقد تقرر الآتي :

"مد فترة استثناء عمليات استيراد اللحوم والدواجن بجميع أنواعها والسكر بجميع أنواعه بالإضافة إلى الأدوية والأمصال والمواد الكيماوية الخاصة بها، ألبان الأطفال، المواد الغذائية (قمح / زيوت / حبوب)، الأعلاف (الذرة / الصويا / باقى المستلزمات)، الأسمدة والمبيدات الحشرية، وذلك لمدة ٦ أشهر إضافية تنتهى فى آخر شهر ديسمبر ٢٠١٤ وذلك مع مراعاة ضوابط منح الائتمان، ونتائج الدراسات الائتمانية التى يجريها كل بنك لعملائه فى هذا الشأن".

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بمراعاة الالتزام الكامل بما ورد بهذا الخطاب.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير ،،،

هشام رامز عبد الحافظ